

تقرير مجلس إدارة الهيئة
المقدم للجمعية العمومية للهيئة
للعام المالي ١٤٢٢/١٤٢٣هـ - (٢٠٠٢م)

فهرس

محتويات تقرير مجلس الإدارة لعام ٢٠٠٢م

الصفحة	الموضوع
٣	أولاً : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية
٨	ثانياً : مراقبة جودة الأداء المهني
١٢	ثالثاً : التأهيل العلمي والمهني
١٤	رابعاً : تطوير الكوادر الوطنية
١٦	خامساً : خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع
١٦	سادساً : البحوث والدراسات والمشاركة في المؤتمرات والندوات
١٧	سابعاً : تنظيم مؤتمر المحاسبة الأول
١٧	ثامناً : توفير الموارد البشرية والمادية للهيئة ووضع الأطر التنظيمية
١٩	تاسعاً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة
٢٠	عاشراً : إشتراكات الأعضاء المتأخرة
٢٠	حادي عشر : موارد الهيئة عن العام المالي ٢٠٠٢م

تقرير مجلس إدارة الهيئة
المقدم للجمعية العمومية للهيئة
للعام المالي ١٤٢٢/١٤٢٣هـ (٢٠٠٢م)

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢ وتاريخ ١٣/٥/١٤١٢هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتقاء بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقاً لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين بتصريف شئونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
- القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقيد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
- وضع القواعد اللازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
- إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وبتوفيق من الله سبحانه وتعالى واصلت الهيئة ممثلة في مجلس إدارتها واللجان الفنية والأمانة العامة ، العمل على تحقيق الأغراض التي أنشئت من أجلها حيث تم خلال العام المالي ١٤٢٢/١٤٢٣هـ (٢٠٠٢م) إستكمال تنفيذ عدد من المشاريع المهنية وتم إنهاء بعضها ، ويتوقع إنهاء ما تبقى منها خلال الأعوام التالية.

ويسر مجلس إدارة الهيئة والذي يتكون من كل من معالي وزير التجارة والصناعة الدكتور هاشم بن عبدالله يماني رئيساً ، وعضوية كل من الأستاذ حميد محمد الرويثي ، الأستاذ عبدالمحسن عبدالعزيز الفارس ، الأستاذ إبراهيم علي البغدادي ، الدكتور سعد صالح الرويتع ، الدكتور عوض سلامة الرحيلي ، الأستاذ عبدالله بكر عبدالله رضون ، معالي الأستاذ عبدالعزيز راشد الراشد ، الأستاذ سليمان عبدالله الخراشي ، الأستاذ بكر عبدالله أبو الخير ، الأستاذ عبدالله عبدالعزيز الحملي ، الدكتور محمد فداء الدين بهجت ، الأستاذ سامي بهاء الدين السراج ؛ أن يتقدم بالشكر للإخوة أعضاء مجلس الإدارة الذين إنتهت مدة عضويتهم في المجلس وهم :

الأستاذ عبدالله بن عبدالرحمن الحمودي الأستاذ محمد إبراهيم عبدالله الطعيمي

الدكتور عبدالرحمن إبراهيم الحميد الأستاذ عبدالله عبدالعزيز السويلم
الدكتور / عبدالله قاسم يمانى الأستاذ أحمد زامل السليم
الدكتور خليل عبدالفتاح كردي

ويبين مايلي عرضاً للإنجازات التي تم تحقيقها ؛ والأعمال المتوقعة القيام بها خلال عام ٢٠٠٣ م :

أولاً : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية :

تكمن الوظيفة الأساسية للمحاسبة والمراجعة في تقديم المعلومات الملائمة التي تفي باحتياجات المستفيدين وإضفاء الثقة على المعلومات التي تحتوي عليها التقارير المالية. وتساعد هذه المعلومات متخذي القرار في تقييم المبادئ المختلفة التي تعد في ضوءها التقارير المالية ، والعائد المتوقع والتكاليف والمخاطر ، وتوفر معلومات موثوق بها ، مما يزيد في فعالية الأفراد والمشروعات والأسواق. واعترافاً بهذا الدور يلتزم المحاسبون القانونيون بمجموعة من معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى بما في ذلك المبادئ والقواعد السلوكية التي تحكم عملهم ، إضافة إلى التزامهم بالمتطلبات النظامية التي تفرضها الأنظمة واللوائح. ويعتبر التزام المحاسبين القانونيين بهذه المعايير والقواعد اعترافاً من مهنة المحاسبة بمسئولياتها تجاه المجتمع والعملاء والزلاء في المهنة. فقبولهم لهذه المعايير والقواعد عند أداء مسؤولياتهم المهنية يؤدي إلى رفع مستوى المهنة واكتساب ثقة المجتمع مما يزيد من فاعليتها ويرفع من شأنها.

ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بمراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة وأناط بالمجلس في المادة الخامسة والعشرين من النظام اعتماد معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى وتشكيل اللجان الفنية ووضع قواعد وإجراءات ممارسة مهامها. كما أوجب النظام في مادته العاشرة على المحاسبين القانونيين الالتزام بما يصدر عن الهيئة من معايير وقواعد.

ويبين ما يلي عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف ، والأنشطة المقترحة القيام بها مستقبلاً :

١ - مراجعة وتطوير معايير المحاسبة :

قامت لجنة معايير المحاسبة بدراسة شاملة لما صدر من معايير سابقة والتي شملت أهداف ومفاهيم المحاسبة المالية ومعيار العرض والإفصاح العام ، وحددت اللجنة مواضيع معايير المحاسبة التي ترى أهمية إصدار معايير محاسبية لها ، وشرعت في إعداد عددٍ من المعايير. كما قامت اللجنة بدراسة الاستفسارات

المقدمة لها وصدر عنها عدداً من التفسيرات والآراء. ويبين ما يلي عرضاً للمعايير التي صدرت :

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الاصدار
١	العرض والافصاح العام	١٤١٠هـ - (١٩٩٠م) وتم تحديثه عام ١٤١٧هـ (١٩٩٧م)
٢	العملات الأجنبية	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٣	المخزون السلعي	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٤	الافصاح عن العمليات مع ذوى العلاقة	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٥	الإيرادات	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٦	المصروفات الادارية والتسويقية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٧	تكاليف البحث والتطوير	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٨	توحيد القوائم المالية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٩	الاستثمار في الأوراق المالية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
١٠	معيار التقارير المالية الأولية	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١١	معيار الزكاة	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١٢	معيار ضريبة الدخل	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١٣	معيار الأصول الثابتة	١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
١٤	معيار المحاسبة عن عقود الإيجار	١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
١٥	معيار التقارير القطاعية	١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
١٦	المحاسبة عن الإستثمار وفق طريقة حقوق الملكية	١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
١٧	الأصول غير الملموسة	١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء والتفسيرات المهنية ، وذلك كما يلي :

الرقم	التاريخ	الموضوع
٢/٣	١١/٩/١٤١٦هـ ٣١/١/١٩٩٦م	عرض واستهلاك الأصول غير المستغلة.
١/٤	١١/٩/١٤١٦هـ ٣١/١/١٩٩٦م	عرض بواكير إنتاج مشاريع الأشجار التي في مرحلة النمو.
١/٦٩١/٢	٨/٨/١٤١٥هـ ٩/١/١٩٩٥م	مبدأ تعديل العمر الإنتاجي للأصول الثابتة التي استهلكت ولا تزال تستخدم.
١/٧٧٣/١	٢١/٤/١٤١٥هـ ٢٦/٩/١٩٩٤م	تفسير : متى يجوز لمنشأة عاملة أو تحت الإنشاء أن تعد مجموعة غير كاملة من القوائم المالية بحيث تقتصر مثلاً على قائمة للمركز المالي فقط.

وتعمل الهيئة على إعداد عدداً من مشاريع المعايير الأخرى منها :

- المحاسبة عن الإعانات والمنح الحكومية (صدر كمشروع معيار بتاريخ ١٤٢٢/٧/٧ هـ الموافق ٢٤/٩/٢٠٠١م).
- المحاسبة عن العقارات.
- الهبوط غير المؤقت.
- ربحية السهم
- الالتزامات والأصول المحتملة.
- محاسبة عقود المقاولات.
- الأدوات المالية.
- الإندماج.
- تكاليف برامج الحاسب الآلي.
- الزراعة.
- القوائم المالية الشخصية.
- العرض والإفصاح للبنوك التجارية
- دراسة حول المعالجة المحاسبية
- والمنشآت المالية المماثلة.
- لعمليات البيوع الإسلامية.
- المعالجة المحاسبية لموضوع أجور الموظفين.

٢ - مراجعة وتطوير معايير المراجعة :

واصلت لجنة معايير المراجعة دراسة معايير المراجعة التي سبق وأن صدرت ، وحددت مواضيع معايير المراجعة التي ترى اللجنة إصدار معايير مراجعة لها ، ويبين ما يلي عرضاً للمعايير التي صدرت :

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الاصدار
١	التأهيل المهني الكافي	١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م وتم تحديثه عام ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م
٢	الحياد والموضوعية والإستقلال	“ “ “
٣	العناية المهنية اللازمة	“ “ “
٤	التخطيط	“ “ “
٥	الرقابة والتوثيق	“ “ “
٦	أدلة وقرائن المراجعة	“ “ “
٧	التقرير	“ “ “
٨	المراجعة في المنشآت التي تستخدم الحاسب الآلي	١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م
٩	التقارير الخاصة	١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م
١٠	مخاطر المراجعة والأهمية النسبية	١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م
١١	الرقابة الداخلية لغرض مراجعة القوائم المالية	١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م
١٢	فحص التقارير المالية الأولية	١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
١٣	فحص التأكيدات	١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
١٤	العينات لأغراض المراجعة	١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م
١٥	القوائم المالية المستقبلية	١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء المهنية ، وذلك كما يلي :

الرقم	التاريخ	الموضوع
١/٣٥٠٢/١	١٢/٥/١٤١٥هـ ١٧/١٠/١٩٩٤م	تضمنين تقرير المراجع عبارة (تم تقييم المخزون بمعرفة إدارة الشركة).
٢	١٠/١/١٤١٧هـ ٢٧/٥/١٩٩٦م	ما يتعين على المحاسب القيام به إذا لم تقدم له إدارة الشركة القوائم المالية.
١/٣٥٦٣/٣	١٥/٢/١٤١٧هـ ١/٧/١٩٩٦م	الاستفسار الخاص بإجراءات المراجعة التي يتعين على مراجع الحسابات القيام بها عند مراجعة قوائم مالية موحدة في حالة قيام مراجع آخر بمراجعة المنشآت التابعة.
١/٣٥٤٢/٤	٥/٧/١٤٢١هـ ٢/١٠/٢٠٠٠م	موقف المراجع حيال كفاية العرض والافصاح العام
٥	٥/٧/١٤٢١هـ ٢/١٠/٢٠٠٠م	إجراءات المراجعة المتعلقة بالأحداث اللاحقة
٦	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	اختبارات التحقق قبل تاريخ قائمة المركز المالي
١/٣٠٣٠/٧	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	الاتصال بين المراجع السابق والمراجع اللاحق
٨	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	إجراءات المراجعة المتعلقة بجرد المخزون.
٩	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	الاعتبارات التي يتعين على المراجع القيام بها عند علمه ، بعد إصدار تقريره ، عدم قيامه بإجراءات مراجعة كان يجب القيام بها عند تنفيذ عملية المراجعة.
١٠	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	المعلومات الواردة في الوثائق التي تنشر مرفقة بالقوائم المالية التي روجعت من قبل مراجع حسابات.
١١	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	اكتشاف حقائق موجودة قبل إصدار تقرير المراجع ، ولم يعلم بها إلا بعد إصدار تقرير المراجعة.
١٢	٤/١١/١٤٢١هـ ٢٩/١/٢٠٠١م	المصادقات.
١٣	٤/١١/١٤٢١هـ ٢٩/١/٢٠٠١م	الإستعانة بعمل خبير.
١٤	٤/١١/١٤٢١هـ ٢٩/١/٢٠٠١م	مراجعة التقديرات المحاسبية.
١٥	٤/١١/١٤٢١هـ ٢٩/١/٢٠٠١م	تأريخ تقرير المراجع.
١٦	٧/٢/١٤٢٢هـ ١/٥/٢٠٠١م	إتصال مراجع الحسابات بلجنة المراجعة.

الرقم	التاريخ	الموضوع
١٧	١٤٢٢/٢/٧هـ - ٢٠٠١/٥/١م	الثبات في تطبيق معايير المحاسبة المتعارف عليها.
١٨	١٤٢٢/٢/٧هـ - ٢٠٠١/٥/١م	الخدمات القضائية التي يقدمها المحاسب القانوني بطلب من جهة قضائية.
١٩	١٤٢٣/٨/٢٩هـ - ٢٠٠٢/١١/٤م	رأي لجنة معايير المراجعة حول الإجراءات التي يتعين القيام بها إذا تبين أن مراجع الحسابات أصدر تقرير مراجعة مطلق (غير متحفظ) بالرغم من علمه، قبل إصدار تقريره ، وجود أوجه قصور هامة تتعلق بعدم التزام المنشأة بمعايير المحاسبة.
٢٠	١٤٢٣/٨/٢٩هـ - ٢٠٠٢/١١/٤م	رأي لجنة معايير المراجعة حول خطاب الإفصاح العام (خطاب التمثيل).

وستواصل اللجنة خلال عام ٢٠٠٣م إستكمال مشاريع الآراء المهنية التي تحت الدراسة ومنها :

- المراجعة الداخلية لأغراض مراجعة القوائم المالية.
- التقارير عن تشغيل المعلومات بواسطة مراكز الخدمة.
- الإجراءات التحليلية.
- الخدمات الزكوية والضريبية.
- المعلومات الإضافية المطلوبة.
- التقرير عن قوائم مالية موحدة للإستخدام من دول أخرى.
- الأعمال غير القانونية بواسطة العملاء.

كما ستواصل اللجنة خلال عام ٢٠٠٣م إستكمال مشاريع المعايير التي صدرت والتي تحت الدراسة ومنها :

- العمليات مع الأطراف ذي العلاقة.
- مسؤولية المراجع عن إكتشاف الأخطاء والغش والتقرير عنها.
- فحص وتجميع القوائم المالية

٣ — قواعد سلوك وآداب المهنة :

قامت لجنة سلوك وآداب المهنة بدراسة قواعد سلوك وآداب المهنة المعمول بها لدى عدد من الدول وأعدت مشروع القواعد المقترحة وتم رفعه لمجلس الإدارة ، وبعد دراسته صدر عن المجلس قراراً برقم ٣/٥ وتاريخ ١٤١٥/٤/٢٧هـ الموافق

١٠/٢/١٩٩٤م قضى باعتمادها. وتتضمن هذه القواعد مجموعة مبادئ تمثل القيم الأخلاقية التي تعتبر بمثابة مقاييس للسلوك المهني ، ومجموعة قواعد تمثل الصفات السلوكية التي يتعين على العضو التحلي بها عند ممارسة أعماله وعند تعامله مع زملاء المهنة والعملاء وغيرهم. وقامت لجنة قواعد سلوك وآداب المهنة بدراسة ما ورد لها من استفسارات وأصدرت عددا من الآراء والتفسيرات منها :

الرقم	التاريخ	الموضوع
١/٥٠٦/١	١٤١٦/٢/٦هـ ١٩٩٥/٧/٤م	الجمع بين الأعمال الادارية وممارسة المهنة.
٢/٥٠٦/٢	١٤١٦/٢/٦هـ ١٩٩٥/٧/٤م	الجمع بين الخدمات الاستشارية والمراجعة.
٣/٥٠٢/١	١٤١٦/٢/٦هـ ١٩٩٥/٧/٤م	تفسير القاعدة (٥٠٢) من قواعد سلوك وآداب المهنة.
٤/٥٠٦/٣	١٤١٦/٥/٢٩هـ ١٩٩٥/١٠/٢٣م	الجمع بين خدمات المراجعة والأعمال الاستشارية.
٥/٥٠٦/٤	١٤١٦/١٠/٢٢هـ ١٩٩٦/٣/١١م	الأعمال الاضافية التي يقوم بها المحاسب عند قيامه بعملية المراجعة.
٦/٣٠١/١	١٤١٦/١٠/٢٢هـ ١٩٩٦/٣/١١م	مدى جواز قيام المحاسب القانوني بتقديم معلومات حصل عليها أثناء مراجعته للقوائم المالية لشريك محاص.
٧/٥٠٦/٥	١٤١٩/٨/١٧هـ ١٩٩٨/١٢/٦م	قيام المحاسب القانوني بالأعمال المتعلقة باستكمال إجراءات تسجيل الشركة واشهارها.
٨/١٠٠/١	١٤١٩/٨/١٧هـ ١٩٩٨/١٢/٦م	تقديم زميل عرض لمراجعة حسابات عميل يتم مراجعته حساباته من قبل زميل آخر.
٩/١٠١/١	١٤١٩/٨/١٧هـ ١٩٩٨/١٢/٦م	تحديد الأسهم ذات الشأن التي تؤدي الى فقد مراجع الحسابات استقلاله عند مراجعة شركة مساهمة.
١٠/١٠٠/٢	١٤٢٠/٢/٩هـ ١٩٩٩/٥/٢٢م	مسئولية المصفي عن حفظ سجلات وملفات عملية التصفية.
١١/١٠١/٢	١٤٢٠/١١/٢٨هـ ٢٠٠٠/٣/٥م	مدى جواز قيام المحاسب القانوني - فردا كان أو شركة - بمراجعة القوائم المالية للمكتب الذي يملكه إذا كان فردا أو الذي يشارك فيه إذا كان شركة مهنية.

ثانياً : مراقبة جودة الأداء المهني :

لكي يتم تحقيق الفائدة المنشودة من صدور المعايير المهنية يتعين إيجاد الوسيلة الملائمة للتحقق من الالتزام بتنفيذها. ونظرا لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام

المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بصلاحيه تطوير وتنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وأناط النظام بمجلس إدارة الهيئة وضع التنظيم الإداري المناسب اللازم لإدارة البرنامج. وشرعت الهيئة فور بدء عملها ؛ بالعمل على هذا الجانب. ويبين ما يلي عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف :

١ - إعداد معايير الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة :

قامت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني بدراسة مستفيضة بغرض إعداد معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وصدر عن المجلس قرار برقم ٣/٣ وتاريخ ١٤١٥/١/٢٦هـ الموافق ١٩٩٤/٧/٥م قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المعدة من اللجنة كمرجع استرشادي تسترشد به مكاتب المحاسبة عند تطوير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وأن تتولى لجنة مراقبة جودة الأداء المهني متابعة مدى استرشاد المحاسبين القانونيين بمعايير الرقابة النوعية وتلقي مقترحاتهم وملاحظاتهم ، كما تتولى دراستها وإعداد تقرير بما يسفر عنه التطبيق الاسترشادي لهذه المعايير وما يقترح حول تعديلها أو تطويرها وذلك خلال فترة لا تتجاوز شهرين من انقضاء سنتين على تاريخ العمل بهذا القرار .

وتنفيذاً لذلك طلبت اللجنة من ذوى الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة بما في ذلك مكاتب المحاسبة ، وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات ، الشركات المساهمة ، الغرف التجارية ، وعدد من المؤسسات العامة تزويد الهيئة بما لديهم من ملاحظات حيال معايير الرقابة النوعية. وقامت الأمانة العامة للهيئة بدراسة الملاحظات التي وردت وتصنيفها حسب الموضوع وفقاً لتسلسل الصفحة والسطر وتم إظهار كل ملاحظة في صفحة مستقلة وتم عرضها على لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لدراستها ؛ وبعد دراستها قررت الموافقة على مشروع معيار الرقابة النوعية ورفعها لمجلس الإدارة للاعتماد ، وبدراستها من قبل المجلس صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٨ وتاريخ ١٤١٨/٩/٨هـ قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية.

وتشمل هذه المعايير قسمين يتضمن القسم الأول منها تعريفاً للرقابة النوعية وهدفها ونطاقها. ويتضمن القسم الثاني على أهداف ومسئولية الالتزام بمعايير الرقابة النوعية ومسئولية الالتزام بها وعناصرها والتي تتكون من :

- ١ - الاستقلال.
- ٢ - تخصيص المساعدين للعمليات.
- ٣ - المشورة.
- ٤ - الاشراف.
- ٥ - التوظيف.
- ٦ - التطوير المهني والتدريب لموظفي المكتب.
- ٧ - تقويم أداء الموظفين وترقيتهم.
- ٨ - قبول العملاء واستمرارية العلاقة معهم
- ٩ - الالتزام بأحكام نظام المحاسبين القانونيين ولوائحه والأنظمة الأخرى ذات العلاقة بعمل المحاسب القانوني.
- ١٠ - الفحص الداخلي الدوري.

كما تضمن هذا القسم بياناً بالعوامل الرئيسية الواجب أخذها في الحسبان عند تصميم أو تقييم معايير الرقابة النوعية وتوثيق المكتب للرقابة النوعية.

وتعتبر هذه المعايير القاعدة الأساسية التي يعتمد عليها برنامج مراقبة جودة أداء المحاسبين والذي يتم بموجبه التأكد من التزام المحاسبين القانونيين بأحكام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة.

٢ - برنامج مراقبة جودة الأداء المهني :

سعت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لإعداد برنامج لمراقبة جودة الأداء المهني أخذة في الاعتبار ضرورة ملاءمته للظروف المهنية في المملكة والتدرج في التنفيذ وتحسين مستوى الأداء المهني. وقد تم رفع مشروع البرنامج إلى مجلس إدارة الهيئة بالمرسوم رقم ١/٤٨ وتاريخ ١٨/٨/١٤١٥هـ وصادر عن المجلس قرار برقم ٢/٢ وتاريخ ١٣/٩/١٤١٥هـ الموافق ١٢/٢/١٩٩٥م تم بموجبه اعتماد برنامج مراقبة جودة الأداء المهني وأن يبدأ تنفيذه فور صدوره.

ويهدف البرنامج إلى التأكد من إلتزام المحاسبين القانونيين بأحكام نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/١٢) وتاريخ ١٣/٥/١٤١٢هـ ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة ، والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة وذلك بغرض تحسين مستوى الأداء المهني لمكتب المحاسبة ، إستمرارية الأداء المهني الجيد ، زيادة فعالية الخدمات المهنية ، وزيادة الثقة في الخدمات المهنية. ووفقاً لما يتطلبه البرنامج ؛ يتعين على مكاتب المحاسبة الإلتزام بما يلي :

١/٢ تزويد الهيئة ببيانات دورية عن مكاتب المحاسبة :

يتعين على مكتب المحاسبة تزويد الهيئة ، خلال فترة لا تزيد عن (٩٠) يوماً من تاريخ نهاية السنة المالية للمكتب ، بالمعلومات والبيانات التي تمكن المسؤولين عن تنفيذ البرنامج من متابعة نوعية الممارسة المهنية لمكتب المحاسبة وطبيعتها والتعرف بشكل أولي على مدى التزام المكتب بأحكام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة ومساعدة فريق الفحص في تخطيط وتنفيذ عملية الفحص. وقد تضمن القسم الثالث من برنامج مراقبة جودة الأداء المهني شرحاً مفصلاً لتلك المتطلبات.

٢/٢ تطبيق رقابة نوعية ملائمة :

يتعين على مكتب المحاسبة بصرف النظر عن حجمه أو شكله النظامي تطبيق رقابة نوعية ملائمة تتفق مع معايير الرقابة النوعية المعتمدة من الهيئة.

٣/٢ قبول مكاتب المحاسبة لتنفيذ الفحص :

يتعين على مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بتنفيذ الفحص وفقاً لما يلي :

أ – فحص البيانات الدورية السنوية التي يقدمها مكتب المحاسبة (الفحص السنوي). ويتضمن القسم الثالث من البرنامج أيضاً للبيانات التي يتعين على مكتب المحاسبة تقديمها دورياً للهيئة.

ب – فحص الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة (الفحص الدوري) وينفذ هذا الفحص كحد أدنى كما يلي :

▪ مرة كل ثلاث سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المساهمة والبنوك والمؤسسات العامة.

▪ مرة كل خمس سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات أو المؤسسات الأخرى.

٣ – فحص مكاتب المحاسبة :

يتطلب برنامج مراقبة جودة الأداء المهني من مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بفحص كل من :

أ – البيانات الدورية السنوية (الفحص السنوي).

ب – الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة (الفحص الدوري).

ويبين مايلي ، ما تم من عمل حيال ذلك :

١/٣ فحص البيانات الدورية السنوية (الفحص السنوي) :

في إطار الجهود التي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة، وللمساعدة مكاتب المحاسبة على الوفاء بمتطلبات برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، قامت الهيئة بتطوير برنامج تطبيقي لمعالجة المعلومات والبيانات الدورية التي يتطلبها برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وتم إعداد دليل تضمن شرحاً مفصلاً لتعليمات تشغيل البرنامج ، وكيفية استخدام الشاشات والحقول ، والتعرف على الميزات التي يوفرها البرنامج (دليل تشغيل البرنامج). وتم إرسال نسخة من دليل تشغيل البرنامج ، ونسخة من البرنامج التطبيقي ، وطلب من مكاتب المحاسبة تحديث البرنامج بالمعلومات والبيانات عن كل سنة مالية ، وتزويد الهيئة بنسخة من البرنامج بعد تحديثه ، وتقوم الهيئة بدراسة المعلومات التي تقدمها المكاتب ومتابعة ما يتبين من ملاحظات.

٢/٣ فحص الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة (الفحص الدوري) :

تحقيقاً للفائدة المنشودة من هذا الفحص ، ورغبة في الاستفادة من تجارب من سبقنا في هذا المجال ، ونظراً لما لمعهد المحاسبين القانونيين الأمريكي من تجربة رائدة في هذا المجال ؛ فقد تم الإستعانة بالمعهد عند إعداد وتنفيذ هذا الفحص.

وفور إستكمال إعداد أدلة العمل وعقد الدورات التدريبية ؛ شرعت الهيئة في تنفيذ الفحص الميداني خلال عام ٢٠٠١م، وأظهر التطبيق العملي للإجراءات التي تضمنها دليل الفحص الدوري عدداً من الملاحظات التي من شأنها الرفع من جودة العمل المنفذ ن وتيسير العمل بما يحقق الأهداف الرئيسية التي يسعى برنامج مراقبة جودة الأداء المهني إلى تحقيقها. ولذلك تم تعديل دليل الفحص الدوري ورفع له لمجلس إدارة الهيئة ؛ وبعرضه على المجلس صدر عنه قرار برقم ٢/٦ وتاريخ ٢١/١٠/١٤٢٣هـ الموافق ٢٥/١٢/٢٠٠٢م قضى باعتماد دليل الفحص الدوري لمكتب المحاسبة المعدل ، وفور اعتماده شرعت الهيئة في الإعداد لفحص بقية المكاتب التي لم يتم فحصها بعد.

ثالثاً : التأهيل العلمي والمهني :

نظراً لما للقوائم المالية ورأي مراجع الحسابات حيالها من أهمية بالغة. يتعين أن يكون المحاسب الذي يعد القوائم المالية واثقاً من قدرته على إعداد تلك القوائم والتحقق من صحة المعلومات التي تحتويها ، كما يتعين أن يكون المراجع الخارجي لهذه القوائم واثقاً من عدالة رأيه حيال تلك القوائم. ويتعذر تحقيق ذلك ما لم يكن معدو القوائم المالية ومراجعوها مؤهلين التأهيل العلمي والمهني الكافي الذي يمكنهم من فهم نشاط المنشأة واستيعاب ما تعنيه المعلومات المعروضة في هذه القوائم وتطبيق معايير المراجعة والمحاسبة بطريقة سليمة. ويتعذر الوفاء بذلك ما لم يتم تطوير برامج تعليمية وتدريبية ملائمة. ولا تقتصر على التأهيل العلمي والعملي اللازم في مجالات المراجعة والمحاسبة فقط وإنما يشمل مجالات أخرى. وقد عنى نظام المحاسبين القانونيين بهذا الجانب حيث خص الهيئة في مادته التاسعة عشر بتنظيم دورات التعليم المستمر وتنظيم اختبار الزمالة؛ على أن تشمل القواعد العامة لاختبار الزمالة الجوانب المهنية والعلمية والعملية لمهنة المحاسبة والمراجعة. ويبين ما يلي ما تم من عمل حيال هذا النشاط :

١ - اختبار زمالة الهيئة :

شرعت اللجنة فور اعتماد القواعد العامة لاختبار الزمالة ببناء قاعدة معلومات موسعة لأسئلة الاختبار وإجاباتها النموذجية ، وتم عقد (١٧) اختباراً ، وتقدم لهذا

الإختبار ما ينيف على ألف فرد ، وبلغ عدد الأفراد الحاصلين على زمالة الهيئة حتى تاريخ ٣١/١٢/٢٠٠٢م (١٧٧) فرداً ، وتقوم اللجنة بتطوير وتحديث تلك الأسئلة دورياً.

٢ – الدورات التدريبية للإعداد لاختبار زمالة الهيئة :

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدرب من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية لمهنة المحاسبة والمراجعة والتدرب على تطبيقها بمهارة. وقد بدأ الإعداد لهذه الدورات بوضع الإطار العام للمواد التدريبية لدورات الإعداد لاختبار الزمالة من قبل لجنة التعليم والتدريب وتم اعتماده من مجلس الإدارة ، وفي ضوء تلك القواعد تم إعداد عدد من الحقائق التدريبية. وتغطي كل حقيبة تدريبية موضوعاً أو أكثر من المواضيع الرئيسة لأحد مواد اختبار زمالة الهيئة ، وتتضمن كل حقيبة عرضاً لأهداف وعناصر الموضوع وشرحاً وافياً لكل عنصر وربطه بالمعايير المهنية ذات العلاقة ومسائل وحالات تطبيقية. وقد بدأت الهيئة تنفيذ هذه الدورات خلال عام ٢٠٠٢م ، وتقوم الهيئة دورياً باستطلاع رأي المشاركين في هذه الدورات من مدربين ومتدربين وتحليل مرئياتهم ومقترحاتهم.

٣ – الدورات التدريبية المتخصصة :

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدربين من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية والمهنية لموضوع معين. وتستهدف الدورات كل من له اهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة في القطاع العام والخاص وبصفة خاصة من يعمل منهم في الجوانب ذات العلاقة بموضوع الدورة. ويتم تصميم الحقائق التدريبية لهذه الدورات وفق الاحتياجات الخاصة للدورة ؛ وشرعت الهيئة في تنفيذ هذه الدورات بدءاً من عام ١٩٩٨م.

٤ – التعليم المهني المستمر :

تنفيذاً لأحكام المادة (١/٢) من إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب والتي تقضي بأن من مهام اللجنة إعداد وتنفيذ وتطوير دورات التعليم المستمر ؛ أعدت الأمانة العامة مشروع القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر ، والذي تم التوصل إليه بعد دراسة مستفيضة للقواعد المعمول بها لدى كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة والإتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين. وقامت اللجنة بمناقشة مشروع هذه القواعد خلال عدة اجتماعات ، ومن ثم أعيدت صياغة مشروع القواعد في ضوء الملاحظات المقدمة ، وبعد اعتمادها من اللجنة تم إرسال مشروع القواعد لأعضاء الهيئة وأعضاء هيئة التدريس لتزويد اللجنة بما

لديهم من ملاحظات ، ومن ثم إعداد المسودة النهائية لمشروع القواعد ، وبعرضها على مجلس إدارة الهيئة صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٣ وتاريخ ١٤١٩/٩/١١ الموافق ١٩٩٨/١٢/٢٩م باعتماد هذه القواعد وأن يبدأ العمل بها إعتباراً من ١/١/١٩٩٩م. وتهدف هذه القواعد الى تحديث المعلومات والمهارات المهنية والفنية في الموضوعات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة بغرض المحافظة أو زيادة الكفاءة المهنية والفنية. وبموجب هذه القواعد يجب :

١ - على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين المرخص لهم بمزاولة المهنة أن يكمل (٣٠٠) ثلاثمائة نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمس وستين نقطة تدريب.

٢ - على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين غير المرخص لهم بمزاولة المهنة أن يكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

٣ - على كل من اجتاز اختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ولم ينتسب لعضوية الهيئة أن يكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

٤ - يجب على أي فئة أخرى يتم إلزامها بمتطلبات التعليم المهني المستمر ، غير الفئات المشار إليها في (١ ، ٢ ، ٣) أعلاه ، أن تكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

هذا ويتم احتساب نقاط التعليم المهني المستمر على أساس ثلاث نقاط لكل ساعة من التعليم المهني المستمر الرسمي ، ونقطة واحدة لكل ساعة من التعليم المهني المستمر غير الرسمي.

رابعاً : تطوير الكوادر الوطنية :

في إطار الجهود التي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة ، بصفة عامة ؛ وتطوير الكوادر الوطنية في مكاتب المحاسبة بصفة خاصة ، قامت الهيئة بدراسة شاملة لهذا الموضوع ، وتم عرض ماتم التوصل اليه من مقترحات في ندوة عامة عقدت بتاريخ ١٤٢٠/٦/٨هـ الموافق ١٩٩٩/٩/١٨م وتم رفع ما تم التوصل اليه من توصيات إلى مجلس إدارة الهيئة ، وصدر عن المجلس عدداً من القرارات منها القرار رقم ٢/٢/٤ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م القاضي بإلزام الموظفين الفنيين العاملين في مكاتب المحاسبة بإكمال ساعات التعليم المهني المستمر ، وفق ما هو محدد في

البند (٤/٢) من القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر المعتمدة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢/٣ وتاريخ ١١/٩/١٤١٩ هـ الموافق ٢٩/١٢/١٩٩٨ م ، وذلك إعتباراً من ٢٤/٩/١٤٢٠ هـ الموافق ١/١/٢٠٠٠ م ؛ وإلزام مكاتب المحاسبة بتيسير السبل للموظفين الفنيين لإكمال ساعات التعليم المستمر المشار إليها أعلاه.

كما إعتد مجلس إدارة الهيئة بموجب قراره رقم ١/٢/٤ وتاريخ ١٣/٩/١٤٢٠ هـ الموافق ٢١/١٢/١٩٩٩ م نموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين العاملين في هذه المكاتب ، وأوصى المجلس بموجب قراره رقم ٣/٢/٤ وتاريخ ١٣/٩/١٤٢٠ هـ الموافق ٢١/١٢/١٩٩٩ م بتعديل المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية لنظام المحاسبين القانونيين وقد صدر قرار وزاري برقم ١٨٨٨ وتاريخ ٢٦/١٠/١٤٢٠ هـ قضى بتعديل المادة المذكورة. ومن أبرز التعديلات التي شملها القرار الوزاري مايلي :

١ - يجب على المحاسب القانوني المرخص له سواء كان فرداً أو شركة مهنية توظيف نسبة من السعوديين من مجموع موظفيه الفنيين وفق ما يلي :

النسبة	عدد الموظفين
٢٠ %	أ - من (١) موظف الى (٢٠) موظف
٢٥ %	ب - من (٢١) ، ، الى (٣٠) ، ،
٣٠ %	ج - من (٣١) فأكثر

ويراعى أن يتم تطبيق النسبة ما بين ٢٠% - ٣٠% بشكل تدريجي خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات ، وألا تقل الزيادة السنوية عن ٣٠% من هذه النسبة.

٢ - تعد مكاتب المحاسبة التي يزيد عدد موظفيها عن عشرون موظفا خطة سنوية تبين تفصيلاً للإجراءات التي سيقوم بها المكتب لتطوير الموظفين السعوديين الفنيين العاملين في المكتب ومن هذه الإجراءات :

أ - تيسير السبل للموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة للاستعداد للتقدم لاختبار زمالة الهيئة. بما في ذلك إتاحة الفرصة لهم لحضور الدورات التدريبية التي تعقدها الهيئة لهذا الغرض.

ب - حث الموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة على حضور دورات التعليم المستمر واعتبار ذلك أساساً لترقيتهم داخل المكتب.

ج - وضع خطة زمنية لتطور الموظف السعودي داخل المكتب (مراجع ، مشرف ، مدير مراجعة ، شريك).

د - تقييم أداء الموظفين الفنيين دورياً ووضع برنامج زمني لتقوية نقاط الضعف التي تحتاج إلى تطوير ومتابعة تنفيذ البرنامج وتقييمها دورياً.

هـ - إتاحة الفرصة للموظفين في المشاركة في اللجان المهنية المتخصصة.

٣ - تسترشد مكاتب المحاسبة بنموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين السعوديين المعتمد من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

وقد قامت الهيئة خلال عام ٢٠٠٢م بمتابعة التحقق من الالتزام بالمتطلبات النظامية المشار إليها أعلاه.

خامساً : خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع :

الوقوف من خلال المتابعة والبحث العلمي حول المتغيرات والاتجاهات الجديدة في المحاسبة والمراجعة وأساليبها بما فيها استخدام التقنية الحديثة في أعمال المحاسبة والمراجعة وتعميم هذه المعارف وكيفية ومدى استخداماتها وانعكاساتها على الأعضاء بشكل خاص وعلى المهنة بشكل عام ؛ يعتبر من أهم الوسائل التي تساعد على تحقيق رسالة الهيئة. وقد أنط نظام المحاسبين القانونيين بالهيئة في مادته التاسعة عشرة إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات والمشاركة في الندوات المحلية والدولية ذات العلاقة بالمحاسبة والمراجعة وما يتعلق بهما. وقد قامت الهيئة بإنشاء مركز معلومات يهدف إلى خدمة أعضاء الهيئة وغيرهم من الباحثين في علوم المحاسبة والمراجعة ، ويحتوى المركز على معظم النشرات الدورية والإصدارات الهامة في علوم المحاسبة والمراجعة الصادرة عن الجهات المهنية الرائدة بمختلف دول العالم. هذا بالإضافة إلى الكتب النظرية المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية والزكاة والضريبة.

وتقوم الهيئة بتنظيم عدد من الندوات سنوياً يشارك في تقديمها نخبة من نوى الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة والمراجعة. والمشاركة في عدد من الندوات المحلية والدولية ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة ، وإصدار نشرة مهنية ربع سنوية تعنى بنشر أخبار الهيئة ومنسوبيها وما يصدر من معايير وقواعد وكل ما يساعد على تطوير المهنة والرفع من مستواها.

سادساً : البحوث والدراسات والمشاركة في المؤتمرات والندوات :

يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة مع أعضائها على نحو يجعل الهيئة تستجيب لمتطلباتهم وتساعدهم على التطور والاستفادة من قدراتهم وتجاوز الصعوبات التي قد تواجههم. كما يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة وأعضائها مع المجتمع بغرض تعزيز الخدمات المهنية التي يقدمها المحاسبون القانونيون.

ويشمل الدور الذي قامت به الهيئة في هذا المجال بإصدار الدراسات والبحوث والنشرات المهنية ، وإنشاء مركز معلومات يحتوى على الكتب والمراجع العلمية والعملية والنشرات الدورية والإصدارات الهامة المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية والزكاة والضريبة.

كما يشمل هذا الجانب مشاركة الهيئة في المؤتمرات والندوات المحلية والاقليمية والدولية ، والتعاون مع الجهات الأخرى المحلية والاقليمية والدولية في كل ما من شأنه النهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة.

سابعاً : تنظيم مؤتمر المحاسبة الأول :

بمناسبة مرور عشر سنوات على إنشاء الهيئة ، نظمت الهيئة خلال الفترة من ١٤٢٣/٧/١هـ وحتى ١٤٢٣/٧/٣هـ الموافق ٧ - ٩/١٠/٢٠٠٢م مؤتمر المحاسبة الأول وذلك بهدف توطيد الصلة بين الهيئة والقطاعات الاقتصادية ، وبيان الدور المهم الذي تقوم به مهنة المحاسبة والمراجعة في تعزيز مقومات الاقتصاد الوطني وخدمة مؤسساته. وقد ناقش المؤتمر عدداً من المواضيع ذات الصلة ، في مقدمتها تعزيز الثقة في القوائم المالية ، معايير المحاسبة والمراجعة وحماية الاستثمارات ، دور المدير المالي في تطوير أداء المنشآت ، تقييم أداء لجان المراجعة ، تخصيص المنشآت العامة ، تحويل المنشآت العائلية إلى شركات أموال ، تحليل وتقييم المنشآت ، اكتشاف الغش والأخطاء في القوائم المالية. وقد شارك في تقديم هذه الأبحاث وأوراق العمل نخبة من الخبراء والمختصين في حقول المحاسبة والمراجعة من داخل المملكة وخارجها. ولا شك أن اجتماع هذه النخبة المميزة يدل دلالة واضحة على توجه المملكة القوي لمواكبة تطور مهنة المحاسبة والمراجعة وترسيخ الالتزام بمعايير العرض والإفصاح والشفافية والتفيد بمبادئ وسلوكيات المهنة.

وقد تابعت الصحافة باهتمام فعاليات المؤتمر ، وأسهم هذا المؤتمر في تعزيز الدور الذي تقوم به مهنة المحاسبة والمراجعة لضبط أعمال المنشآت بأنواعها المختلفة ، وتوفير المعلومات الكافية ، التي من شأنها مساعدة القائمين على هذه المنشآت والمتعاملين معها لاتخاذ القرارات الصائبة التي تكفل استمرار الأداء الجيد لتلك المنشآت في تحقيق أهدافها ورعاية مصالح مساهميها وصيانة حقوق المتعاملين معها ، وصيانة مقدرات الإقتصاد الوطني ككل.

ثامناً : توفير الموارد البشرية والمادية للهيئة ووضع الأطر التنظيمية :

يعتبر تطوير الهيئة لأطرها التنظيمية وإمكاناتها المادية والبشرية والتقنية من أهم الأنشطة التي تمكن الهيئة من تحقيق أغراضها ، واستيعاب المستجدات في مهنة المحاسبة

واحتياجات الأعضاء والتعامل معها بشكل فاعل ، الأمر الذي يساعد على تطور المهنة ومواكبتها للمتغيرات المحيطة بها وتوسيع نطاق خدماتها. ونظرا لما لهذا الجانب من أهمية أناط نظام المحاسبين القانونيين بمجلس إدارة الهيئة في مادته الخامسة والعشرين إصدار اللوائح المالية والإدارية وإعداد النظام الداخلي للهيئة. وأن يكون للهيئة مواردها الذاتية المستقلة والتي تتكون من اشتراكات الأعضاء وما تقدمه الهيئة من خدمات ، والإعانات والتبرعات التي يقرر المجلس قبولها.

وقد شرعت الهيئة فور بدء نشاطها ببناء الجهاز التنظيمي للهيئة بما في ذلك توفير الموارد البشرية والمالية ووضع الأنظمة واللوائح المنظمة لعملها. ويبين ما يلي عرضا للوائح والقواعد التي تم إصدارها :

- اللائحة الإدارية والمالية.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المحاسبة.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المحاسبة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة سلوك وآداب المهنة.
- إجراءات عمل لجنة مراقبة جودة الأداء المهني.
- إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب.
- إجراءات عمل لجنة الاختبارات.
- إجراءات عمل لجنة الخدمات الإستشارية.
- إجراءات عمل لجنة المراجعة الداخلية.
- إجراءات عمل لجنة العلاقات العامة والإعلام.
- القواعد العامة لاختبار زمالة الهيئة.
- الإطار العام للمواد التدريبية لاختبار الزمالة.
- الإطار العام للمواد التدريبية للمحاسبين القانونيين.
- النظام الداخلي للهيئة.
- الخطة الاستراتيجية للهيئة (١٩٩٨ – ٢٠٠٢م).

هذا ويبلغ عدد الموظفين العاملين في الهيئة (٣٠) موظفاً ، إضافة إلى مجلس إدارة الهيئة ولجانها الفنية ، وتستعين الهيئة في تنفيذ مهامها بعدد من ذوي الاختصاص والاهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة بما فيهم أعضاء هيئة التدريس في الجامعات والمسؤولين في الجهات الاقتصادية المختلفة من مكاتب المحاسبة وشركات ومؤسسات عامة وخاصة.

كما يبلغ إجمالي عدد الأعضاء المشاركين في اللجان الفنية للهيئة (٨٧) عضواً ، ويبين مايلي ملخصاً بعدد أعضاء كل لجنة ، وفق الجهة التي ينتمون إليها :

المجموع	الجهة				إسم اللجنة
	قطاع خاص	جهات حكومية	أعضاء هيئة التدريس	أعضاء الهيئة الممارسين	
١٣	٣	٢	٤	٤	المحاسبة
١١	١	٢	٤	٤	المراجعة
٩	٢	١	٣	٣	سلوك وآداب المهنة
٨	١	—	٤	٣	الإختبارات
٩	٢	—	٣	٤	مراقبة جودة الأداء المهني
٨	١	١	٣	٣	التعليم والتدريب
١٠	٤	٢	١	٣	العلاقات العامة والإعلام
١١	٤	٣	٢	٢	المراجعة الداخلية
٨	٢	١	٢	٣	الخدمات الإستشارية

تاسعاً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة :

٢٠٠١م			٢٠٠٢م			البيانات
المجموع	المتنازل عنه	المدفوع	المجموع	المتنازل عنه	المدفوع	
١٠١,٠٠٠	١٣,٠٠٠	٨٨,٠٠٠	٩٥,٠٠٠	٨,٠٠٠	٨٧,٠٠٠	المشاركة في الإجتماعات
٤٣,٢٠٠	٨,٧٠٠	٣٤,٥٠٠	٢٩,٤٠٠	٣,٢٠٠	٢٦,٢٠٠	المشاركة في فرق العمل
١٤٤,٢٠٠	٢١,٧٠٠	١٢٢,٥٠٠	١٢٤,٤٠٠	١١,٢٠٠	١١٣,٢٠٠	الإجمالي

عاشراً : إشتراكات الأعضاء الأساسيين المتأخرة :

يتقدم مجلس الإدارة بخالص الشكر للأعضاء الأساسيين الذين قاموا بسداد اشتراك الهيئة ويأمل المجلس من بقية الأعضاء الأساسيين سداد الأقساط المستحقة وتشمل :

عدد السنوات المتأخرة	المرخصين	غير المرخصين	الملغي تراخيصهم	المجموع
أربع سنوات	—	٢	٧	٩
ثلاث سنوات	١	٢	٢	٥
سنتين	٨	٦	٦	٢٠
سنة	٢٨	١٥	٥	٤٨
عدد المتأخرين عن سداد الاشتراك كما في ٢٠٠٢/١٢/٣١ م	٣٧	٢٥	٢٠	٨٢
عدد المتأخرين عن سداد الاشتراك كما في ٢٠٠١/١٢/٣١ م	٢٢	١٨	٢٨	٦٨

حادي عشر : موارد الهيئة عن العام المالي ٢٠٠٢ م :

بلغ إجمالي موارد الهيئة لعام ٢٠٠٢ م ٥,٦ مليون ريال ، كما بلغت مصاريفها لنفس الفترة ٦,٤ مليون ريال. وتبين القوائم المالية المعروضة على الجمعية عرضاً مفصلاً لإيرادات ومصروفات الهيئة ومركزها المالي وتدفقاتها النقدية.

وقد كان للجهود المتميزة التي بذلها الإخوة أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية والأمانة العامة والمستشارين الذين تم التعاون معهم لإعداد المشاريع المعتمدة تأثيراً مباشراً على إنجاز المشاريع في الوقت المناسب وبجودة عالية. كما ساهم عدد من ذوي الاهتمام والاختصاص في تقديم مaldiهم من ملاحظات حيال المشاريع التي أعدتها الهيئة ، وساهمت عدد من الصحف المحلية بنشر ماصدر عن الهيئة من مشاريع ، ونشر عدد من المقالات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة وإجراء المقابلات مع عدد من المهتمين بمهنة المحاسبة الأمر الذي من شأنه الرفع من الوعي المحاسبي في المجتمع. وتتقدم الهيئة بالشكر الجزيل لهم جميعاً ولكل من ساهم في العمل في دعم الهيئة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، ونرجو من الله العون والتوفيق والسداد.

القوائم المالية للهيئة
للعام المالي ١٤٢٢/١٤٢٣ هـ - (٢٠٠٢ م)
وتقرير مراجع الحسابات

القوائم المالية للهيئة
للعام المالي ١٤٢٢/١٤٢٣ هـ - (٢٠٠٢ م)
وتقرير مراجع الحسابات

<u>صفحة</u>	<u>البيانات</u>
—	تقرير مراجع الحسابات
١	قائمة المركز المالي
٢	قائمة الإيرادات والمصروفات
٣	قائمة التدفق النقدي
١٠ — ٤	إيضاحات حول القوائم المالية

٢٠٠٠ م / ع ٢٠٠

تقرير مراجع الحسابات

المحترمين

السادة / أعضاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته


لقد راجعنا قائمة المركز المالي للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ٢٧ / ١٠ / ١٤٢٣ هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٢ م وقائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التدفق النقدي عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ والإيضاحات من رقم (١) إلى رقم (١٦) المعتبرة جزءاً من هذه القوائم المعدة من قبل الهيئة والمقدمة لنا مع كافة المعلومات والبيانات التي طلبناها ، وكانت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها واشتملت على فحص السجلات المحاسبية والإجراءات الأخرى التي رأيناها ضرورية لتكوين درجة معقولة من القناعة تمكننا من إبداء الرأي على القوائم المالية

وفي رأينا إن القوائم المالية المذكورة أعلاه ككل :

١. تظهر بعدل المركز المالي للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ٢٧ / ١٠ / ١٤٢٣ هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٢ م وقائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التدفق النقدي عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ في ضوء العرض والإفصاح للمعلومات التي تحتوي عليها القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها والملائمة لظروف الهيئة.
٢. تتفق مع متطلبات النظام الأساسي للهيئة فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية.

نلفت الإنتباه الي العجز الذي حققته الهيئة خلال العام المالي المنتهي في ٢٧ / ١٠ / ١٤٢٣ هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٢ م والبالغ (٧٨٨ . ٠٩٧) ريال سعودي وكذلك العجز الذي حققته الهيئة خلال العام المالي المنتهي في ١٦ / ١٠ / ١٤٢٢ هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠١ م والبالغ (٥٠٨ . ١١٦) ريال سعودي والايضاح رقم (١٤) والذي يوضح عزم الهيئة على توفير الموارد اللازمة لمواجهة النفقات المتعلقة ببرنامج مراقبة جودة الاداء المهني.

عبد العزيز بن تركي السديري
المحاسب القانوني - ترخيص رقم ٢٣٨
في : ٥ / ٥ / ١٤٠٩ هـ



الرياض في : ٢٣ / ٤ / ١٤٢٤ هـ

الموافق : ٢٣ / ٦ / ٢٠٠٣ م

قائمة الإيرادات والمصروفات
للسنة المنتهية في ٢٧/١٠/١٤٢٣هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠٠٢م

<u>ريـال</u>		<u>الإيضاح</u>	<u>البـيـان</u>
<u>٢٠٠١م</u>	<u>٢٠٠٢م</u>		
١,٨٢٩,٠٠٠	١,٣٢٣,٤٠٠	(٨)	الإيرادات : اشتركاكات الأعضاء الأساسيـن
١٠٤,٢٠٠	١٤٨,٠٠٠	(٩)	اشتركاكات الأعضاء المنتسبيـن
٢,٨٥٦,١٠٠	٢,٤٣٢,٠٠٠	(١٠)	اشتركاك الدورات التدريبيـة
١,٢٩٣,١٦٦	١١٣,٨٣٤	(١٤)	مشاركة صندوق الإستثمارات العامة في برنامج مراقبة جودة الأداء المهني
٥٩٠,٠٠٠	٥٥٧,٠٠٠		تبرعات نقديـة
١٠٧,٠٠٠	٩٧,٠٠٠	(١١)	تبرعات عينيـة
٨٩,٧٠٦	٩٥,٢٠٧		تبرعات مستشاري تنفيذ الدورات
٢٢٣,٧٤٦	١١٢,٨٥٩		عائد الاستثمـارات
١٩,٠٠٠	٢٦,٠٠٠		مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية المتنازل عنها
٢٨١,٥٠٠	٢٩٧,٥٠٠		اشتركاك التقدم لاختبار الزمالـة
٣٠٩,٥١٨	١٠٣,٦٨٥		إشتركاك مطبوعـات
٨٥,٥٥٠	٩٧,٤٥٠		بيع حقائب تدريبيـة
٢٨,٩٦٠	٣٧,٢٨٠		إصدارات الهيئـة
—	٢٠٤,٥٠٤		المؤتمـر الأول للمحاسبـة
<u>٥٠,٢٧٨</u>	<u>٣,٦٥٢</u>		أخرى
٧,٨٦٧,٧٢٤	٥,٦٤٩,٣٧١		إجمالي الإيرادات
			المصروفات :
٣,٩١٤,٥٣١	٤,٠٤٦,٧٧٣	(١٢)	مصروفات عمومية وإداريـة
٢٥٢,٠٠٠	٤٠٧,٠٠٠	(١٣)	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية
٣,٩٧٩,١٧٦	١,٧٤٧,٣٢٩	(١٤)	مشاريع مهنيـة
١١٨,٥٥١	١٢٨,١٦٨		مركز المعلومات والتطوير المهني
<u>١١١,٥٨٢</u>	<u>١٠٨,١٩٨</u>	(١٦)	استهلاك أصول ثابتـة
٨,٣٧٥,٨٤٠	٦,٤٣٧,٤٦٨		إجمالي المصروفات
(٥٠٨,١١٦)	(٧٨٨,٠٩٧)		فائض (عجز) السنـة

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٦) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

قائمة التدفق النقدي

للسنة المنتهية في ٢٧/١٠/٢٣هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠٠٢م

ريال	الإيضاح	البيان
٢٠٠١م	٢٠٠٢م	
١,٨٢٥,٢٥٠	١,٣٠٩,٩٠٠	التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية :
١٠٣,٨٠٠	١٤٥,٨٠٠	إشتراكات الأعضاء الأساسيين
٢,٢٥٨,٢٠٠	٢,٠٤١,٧٠٠	إشتراكات الأعضاء المنتسبين
٢٦٦,٥٠٠	٢٨٣,٠٠٠	إشتراك الدورات التدريبية
١٧٩,٦٣٠	٣٠,٣١٥	إشتراك التقدم لاختبار الزمالة
٨٥,٥٥٠	٩٧,٤٥٠	إشتراك مطبوعات
٢١٥,٣٤٩	١٠٧,٣٩٦	بيع حقائب تدريبية
٢٨,٩٦٠	٣٧,٢٨٠	عوائد استثمار مستلمة (مراجعة)
—	٢٠٤,٥٠٤	إصدارات الهيئة
١,٠٤٨,١٠٩	٤٥١,٦٩٨	المؤتمر الأول للمحاسبين
١٧٨,٩٧٠	٨٠,٧٣٥	تحصيل إيرادات مستحقة
١٤,٣٠٠	٣,١٥٢	إيرادات مدفوعة مقدماً
—	٥٣,٧٨٩	إيرادات أخرى
(٣,٣٩٤,١٩٢)	(٣,٧١٦,٥٤٠)	الدائنون
(٢,٧٤٣,٧٧٨)	(١,٢٧٤,٨٨٣)	مصروفات عمومية وإدارية
(٢٣١,٦٠٠)	(٣٧٨,٤٠٠)	مشاريع مهنية
(٩٩,٣٠٦)	(١٢٠,٣٩٠)	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية
(٩٠,١٢٥)	(٢٢٥,٣٨٨)	مركز المعلومات والتطوير المهني
(٢٤٦,٦١٧)	(١,١٩٥,١٥٣)	مصروفات مدفوعة مقدماً
(٢٤,٩٧٩)	(٥٢,٤١٦)	سداد دائنون ومصروفات مستحقة
(٧,١٩٦)	٩٦٠	سداد مكافأة نهاية الخدمة
(٦٣٣,١٧٥)	(٢,١١٥,٤٩١)	مدينة
١٠,٠٠٠	—	صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية
(٩٢,٢٤٠)	(٤٠,٠٥٠)	التدفق النقدي من الأنشطة الاستثمارية :
(٨٢,٢٤٠)	(٤٠,٠٥٠)	بيع أصول ثابتة
—	—	شراء أصول ثابتة
—	—	صافي التدفق النقدي من الأنشطة الاستثمارية
٥٩٠,٠٠٠	٥٥٧,٠٠٠	التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية :
١,٢٩٣,١٦٦	١١٣,٨٣٤	تبرعات نقدية
١,٨٨٣,١٦٦	٦٧٠,٨٣٤	مشاركة صندوق الإستثمارات العامة في برنامج مراقبة جودة الأداء المهني
١,١٦٧,٧٥١	(١,٤٨٤,٧٠٧)	صافي التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية
٦,٢٩٨,٨٩٩	٧,٤٦٦,٦٥٠	صافي الزيادة (العجز) في النقد والنقد المماثل خلال الفترة
٧,٤٦٦,٦٥٠	٥,٩٨١,٩٤٣	رصيد النقد والنقد المماثل في بداية العام
=====	=====	رصيد النقد والنقد المماثل في آخر العام

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٦) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية

إيضاحات حول القوائم المالية

١- عام :

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريمة رقم م/١٢ وتاريخ ١٣/٥/١٤١٢هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتقاء بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقا لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين بتصريف شؤونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
- القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقيد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
- وضع القواعد اللازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
- إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وتتضمن موارد الهيئة وفقا لنص المادة السادسة والعشرين من النظام اشتراكات الأعضاء والهيئات والتبرعات والوصايا التي يقرر مجلس الإدارة قبولها ، وعائد استثمار أموال الهيئة ، وحصيلة نشر وبيع ما يتم إعداده من بحوث ودراسات ونشرات وما تقدمه الهيئة من خدمات. ويتولى الأمين العام للهيئة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة ومتابعة وممارسة صلاحيات الإدارة التنفيذية ، كما تتولى اللجان الفنية المنبثقة عن المجلس إعداد المعايير والقواعد العامة التي تنظم عمل الهيئة بما في ذلك وضع وتطوير معايير المحاسبة والمراجعة وقواعد سلوك وآداب المهنة وتنظيم برامج الزمالة ومراقبة جودة الأداء وغير ذلك من البرامج ذات العلاقة بالمهنة.

٢ - السياسات المحاسبية الهامة :

١/٢ تسجيل الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات :

- أ - تسجل الأصول والخصوم بموجب التكلفة التاريخية.
- ب - تسجل المصروفات والإيرادات وفقا لقاعدة الاستحقاق باستثناء اشتراكات الأعضاء حيث تسجل وفقا للأساس النقدي.

٢/٢ السنة المالية :

تبدأ السنة المالية للهيئة من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام.

٣/٢ الاستهلاكات :

أ - تستهلك الأصول الثابتة بطريقة القسط الثابت وفقا للعمر الزمني المقدر لتلك الأصول وهو أربع سنوات للسيارات وخمس سنوات للأجهزة والمعدات والأثاث والحاسب الآلي.

ب - تستهلك الكتب والمراجع والبرامج التطبيقية خلال السنة التي تشتري خلالها.

ج - تستهلك الأصول الثابتة التي تقل قيمتها عن خمسمائة ريال خلال السنة التي تشتري خلالها.

٤/٢ إعداد وتطوير المعايير المهنية :

تحمل تكلفة المعايير المهنية التي يتم التعاقد على إعدادها وفقا لنسبة الإنجاز التي تحققت خلال السنة المالية.

٥/٢ مخصص مكافأة نهاية الخدمة :

يحتسب مخصص مكافأة نهاية الخدمة بموجب نظام العمل والعمال السعودي.

٦/٢ العملات الأجنبية :

تحول قيمة العمليات التي تتم بالعملات الأجنبية إلى الريال السعودي وفقا لأسعار التحويل السائدة حين إجراء المعاملات.

٣ - الإستثمارات :

يتم استثمار فائض أموال الهيئة في المرابحة الإسلامية ، وقد بلغ رصيد المبلغ المستثمر ٥,٩٥٩,٠٢٣ ريال وبلغت عوائد الإستثمارات المحققة ١١٢,٨٥٩ ريال.

٤ - إيرادات مستحقة :

ريال		البيان
٢٠٠١م	٢٠٠٢م	
٥٧٢,٥٠٠	٣٨٥,٠٥٠	اشترك الدورات التدريبية
٨,٥٠٠	٥٠٠	اشترك اختبار الزمالة
٨,٣٩٨	٥,٤٦٢	عوائد الإستثمار
٢,٧٦٧	—	أخرى
٥٩٢,١٦٥	٣٩١,٠١٢	الإجمالي

٥ - مصرفات مدفوعة مقدما :

ريال		البيان
٢٠٠١م	٢٠٠٢م	
١٨٧,٧٠٠	١٠,٠٠٠	مستشارين
٧٨,٤٣٧	٢٠٩,٦٣٩	رواتب وبيانات
١١,٦٨٨	٥,٧٤٩	أخرى
٢٧٧,٨٢٥	٢٢٥,٣٨٨	الإجمالي

٦ - مصرفات مستحقة :

ريــــــــــــــــال		البيــــــــــــــــان
٢٠٠١م	٢٠٠٢م	
٨٨٦,١١١	١٢٥,٥٤٠	مكافأة مستشاريين
١٦٣,٢٩٢	١٥,٠٧٨	رواتب وبيــــــــــــــــدلات
٢٢٧,٠٥٦	٦٨,١٥٧	أخــــــــــــــــرى
١,٢٧٦,٤٥٩	٢٠٨,٧٧٥	الإجماليــــــــــــــــى

٧ - إيرادات مدفوعة مقدماً :

ريــــــــــــــــال		البيــــــــــــــــان
٢٠٠١م	٢٠٠٢م	
١٣,٥٠٠	٩,٠٠٠	اشترك اختبار الزمــــــــــــــــالــــــــــــــــة
٩٧,٠٠٠	٦٩,٥٠٠	اشترك الدورات التدريبية لاختبار الزمــــــــــــــــالــــــــــــــــة
٢٠,٤٠٠	١٥,٢٥٠	اشترك الدورات المتخصصــــــــــــــــة
٧٣,٣٧٠	١٤,٦٨٥	إشــــــــــــــــتراك مطبوعــــــــــــــــات
٢٠٤,٢٧٠	١٠٨,٤٣٥	الإجماليــــــــــــــــى

٨ - اشترابات الأعضاء الأساسيين المحصلة :

٢٠٠١م		٢٠٠٢م		البيــــــــــــــــان
مبلغ	عدد	مبلغ	عدد	
٩,٥٠٠	١٩	٦,٥٠٠	١٣	تسجيل عضوية :
٩,٥٠٠	١٩	٦,٥٠٠	١٣	المجموع
١,٠٩٥,٠٠٠	٢١٩	٧٣٠,٠٠٠	١٤٦	اشترك سنوي :
٥,٠٠٠	٥	٨,٠٠٠	٨	فئة ٥,٠٠٠ ريال
٣٦,٥٠٠	٧٣	٣٨,٥٠٠	٧٧	فئة ١,٠٠٠ ريال
١,١٣٦,٥٠٠	٢٩٧	٧٧٦,٥٠٠	٢٣١	فئة ٥٠٠ ريال
				المجموع
٤٦٤,٠٠٠	٩٢٨	٤٠٤,٥٠٠	٨٠٩	اشترك موظفين :
٢١٩,٠٠٠	٧٣٠	١٣٥,٩٠٠	٤٥٣	فئة ٥٠٠ ريال
٦٨٣,٠٠٠	١,٦٥٨	٥٤٠,٤٠٠	١,٢٦٢	فئة ٣٠٠ ريال
				المجموع
١,٨٢٩,٠٠٠		١,٣٢٣,٤٠٠		الإجماليــــــــــــــــى

وتتضمن الاشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ١,٣٢٣,٤٠٠ ريالاً اشتراكات تخص عام ٢٠٠٢م وسنوات أخرى وذلك كما يلي :

الإجمالي	السنة المالية		نوع الاشتراك
	سنوات أخرى	٢٠٠٢م	
٦,٥٠٠	—	٦,٥٠٠	تسجيل عضوية
٧٧٦,٥٠٠	١٣٤,٠٠٠	٦٤٢,٥٠٠	اشتراك سنوي
٥٤٠,٤٠٠	٢٨,٥٠٠	٥١١,٩٠٠	اشتراك موظفين
١,٣٢٣,٤٠٠	١٦٢,٥٠٠	١,١٦٠,٩٠٠	الإجمالي

٩ - اشتراكات الأعضاء المنتسبين :

٢٠٠١م	٢٠٠٢م	البيان
٥٢١	٧٤٠	عدد الأعضاء
١٠٤,٢٠٠	* ١٤٨,٠٠٠	الإجمالي

* تتضمن الاشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ١٤٨,٠٠٠ ريالاً اشتراكات تخص سنوات أخرى مقدارها ٢٩,٦٠٠ ريالاً.

١٠ - الدورات التدريبية :

بلغ إجمالي إيرادات الدورات التدريبية لعام ٢٠٠٢م ٢,٤٣٢,٠٠٠ ريالاً مفصلة كما يلي :

٢٠٠١م	٢٠٠٢م	البيان
١,٥٨٨,٠٠٠	١,٨٤٣,٥٠٠	الدورات التدريبية للإعداد لاختبار الزمالة
١,١٧٣,١٠٠	٥٢٠,٥٠٠	الدورات التدريبية المتخصصة
٩٥,٠٠٠	٦٨,٠٠٠	الدورات الخاصة
٢,٨٥٦,١٠٠	٢,٤٣٢,٠٠٠	الإجمالي

١١ - تبرعات عينية :

١/١١ حصلت الهيئة على تبرعات لإعداد معايير المحاسبة والمراجعة وقد بلغ إجمالي كلفة إعداد هذه المعايير ٣٠,٠٠٠ ريال ، كما بلغ إجمالي تكلفة ما تم إنجازه من هذه المعايير خلال السنة المالية ٧,٥٠٠ ريالاً وذلك كما يلي:

البيان	التكلفة	نسبة الإنجاز	القيمة المنجزة	المنجز خلال سنوات سابقة	المنجز خلال السنة الحالية
معيار التقارير المستقبلية	٣٠,٠٠٠	%١٠٠	٣٠,٠٠٠	٢٢,٥٠٠	٧,٥٠٠

٢/١١ كما حصلت الهيئة على تبرع عيني يتمثل في القيمة المقدرة لإيجار القاعات الدراسية للدورات التدريبية لإختبار الزمالة البالغ ٨٩,٥٠٠ والتي تقدمها الهيئة دون مقابل.

١٢ - مصروفات عمومية وإدارية :

المبلغ		البيان
٢٠٠١ م	٢٠٠٢ م	
٢,١٢٩,٤٧١	٢,٠٦٣,٣٣٣	رواتب وأجور
٧٣٤,٣٢٤	٧١٨,٨١٧	بدل سكن وانتقال
٥٦,٥٦١	٧٠,٦٨٨	بدل انتداب وتذاكر سفر
١٥٦,٢١٥	١٥٧,٢٢٨	تأمينات اجتماعية
٢٥١,٠٩٧	٢٠٥,٣٥٥	مكافأة نهاية الخدمة
٧٢,٦٥٥	٩٩,٧٢٦	أجور إضافية
١٢٠,٠٠٠	١٢٠,٠٠٠	مكافآت
٦١,٨٥٠	٧٠,٤٨٠	علاج طبي
٦١,١٦٩	٩٥,١٧٠	قرطاسية ولوازم مكتبية ومطبوعات
٦٩,٦٨٨	٢١٩,٦٧٥	أتعاب مراجعة واستشارات
١٢٢,٤٧٩	١٢٣,٧٣٧	تشغيل وصيانة
٤٧,٩٧٣	٦١,٠٠٩	بريد وهاتف
٣١,٠٤٩	٤١,٥٥٥	مصروفات أخرى
٣,٩١٤,٥٣١	٤,٠٤٦,٧٧٣	الإجمالي

١٣ - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية عن مشاركتهم في اجتماعات المجلس واللجان الفنية :

الإجمالي		بدل انتقال	بدل حضور الجلسات	عدد الاجتماعات	البيان
٢٠٠١ م	٢٠٠٢ م				
٣٥,٠٠٠	٤٣,٠٠٠	٦,٠٠٠	٣٧,٠٠٠	٣	مجلس الإدارة
٧٥,٠٠٠	٩٧,٠٠٠	٢٦,٠٠٠	٧١,٠٠٠	٧	لجنة معايير المحاسبة
١٧,٠٠٠	٦٣,٠٠٠	٢٢,٠٠٠	٤١,٠٠٠	٤	لجنة معايير المراجعة
٢٢,٠٠٠	٢٩,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٧,٠٠٠	٤	لجنة الاختبارات
٥٦,٠٠٠	٣٩,٠٠٠	١١,٠٠٠	٢٨,٠٠٠	٤	لجنة مراقبة جودة الأداء المهني
٧,٠٠٠	٢٩,٠٠٠	٨,٠٠٠	٢١,٠٠٠	٣	لجنة التعليم والتدريب
٢٠,٠٠٠	١٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	١١,٠٠٠	٢	لجنة الترشيحات
—	١٥,٠٠٠	—	١٥,٠٠٠	٣	لجنة الإشراف على الانتخابات
١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	—	١٠,٠٠٠	١٠	لجنة التحقيق
١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	—	٥,٠٠٠	٥	لجنة القيد في سجل المحاسبين
—	١٨,٠٠٠	٤,٠٠٠	١٤,٠٠٠	٢	لجنة العلاقات العامة والإعلام
—	٢٨,٠٠٠	٦,٠٠٠	٢٢,٠٠٠	٢	لجنة المراجعة الداخلية
—	١٧,٠٠٠	٢,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٢	لجنة الخدمات الإستشارية
٢٥٢,٠٠٠	٤٠٧,٠٠٠	٩٠,٠٠٠	٣١٧,٠٠٠		الإجمالي

١٤ - مشاريع مهنية :

المبلغ		البيانات
٢٠٠١م	٢٠٠٢م	
٢٤٠,١٠٢	٩٥,٦٠٤	١ - لجنة معايير المحاسبة
٨١,٧٧٨	٤٧,٤٣٠	٢ - لجنة معايير المراجعة
٢٦٠,٢٤٤	٢٩٩,٩٨٣	٣ - لجنة الإختبارات
٢,٥٨٢,١٧٦	٤٣١,٥٨٢	٤ - لجنة مراقبة جودة الأداء المهني
٨١٤,٨٧٦	٨٦٨,٠٦٣	٥ - لجنة التعليم والتدريب
—	١,٩٣٧	٦ - لجنة العلاقات العامة والإعلام
—	١,٦٥٤	٧ - لجنة المراجعة الداخلية
—	١,٠٧٦	٨ - لجنة الخدمات الإستشارية
٣,٩٧٩,١٧٦	١,٧٤٧,٣٢٩	الإجمالي

تتضمن المشاريع المهنية أعمال تم إعدادها تبرعاً وذلك كما يلي :

أ - معايير محاسبة ومراجعة بقيمة ٧,٥٠٠ ريال (أنظر إيضاح (١١)).

ب - تنفيذ دورات تدريبية بقيمة ١٨٤,٧٠٧ ريال خلال عام ٢٠٠٢م.

وقد حصلت الهيئة خلال عام ٢٠٠٢م على دعم من صندوق الإستثمارات العامة بمبلغ ١١٣,٨٣٤ ريال مقابل الأتعاب المترتبة على تنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وستعمل الهيئة على توفير الموارد اللازمة لمواجهة النفقات المرتبطة بهذا البرنامج للسنوات القادمة.

١٥ - الفائض المدور من سنوات سابقة :

بلغ رصيد الفائض المدور في ٢٠٠٢/١٢/٣١م مبلغ ٦,٠٥٠,٥٩٩ ريال وذلك كما يلي :

٦,١٠٣,٦١٦	الرصيد في ٢٠٠٢/١/١
	يطرح المستبعد من إيرادات سنوات سابقة غير محصلة :
٦,٠٠٠	عام ١٩٩٨
٢٤,٢٦٧	عام ١٩٩٩
٧,٧٥٠	عام ٢٠٠٠
١٥,٠٠٠	عام ٢٠٠١
(٥٣,٠١٧)	
<u>٦,٠٥٠,٥٩٩</u>	الرصيد في ٢٠٠٢/١٢/٣١

١٦ - الأصول الثابتة واستهلاكاتها :

صافي القيمة الدفترية		مجمع الاستهلاك في م٢٠٠٢/١٢/٣١	مجمع استهلاك الاستيعادات	الاستهلاكات خلال العام	مجمع الاستهلاك في م٢٠٠٢/١/١	اجمالي التكلفة الفعلية في م٢٠٠٢/١٢/٣١	الاستيعادات خلال العام	الاضافات خلال العام	التكلفة الفعلية في م٢٠٠٢/١/١	البيانات
في م٢٠٠١/١٢/٣١	في م٢٠٠٢/١٢/٣١									
٦٦,٥٥٩	٦٧,٥٣٢	٢٤٦,٣٣٦	—	٢٢,٩٩٧	٢٢٣,٣٣٩	٣١٣,٨٦٨	—	٢٣,٩٧٠	٢٨٩,٨٩٨	أجهزة ومعدات مكتبية
١٢٣,٦٤٥	٩٥,٧٧٥	٤٦٧,٢٠١	—	٤٣,٢٥٠	٤٢٣,٩٥١	٥٦٢,٩٧٦	—	١٥,٣٨٠	٥٤٧,٥٩٦	حاسب آلي
٨٢,٠٧٩	٥٢,٦٥٤	١١٥,٠٤٦	—	٢٩,٤٢٥	٨٥,٦٢١	١٦٧,٧٠٠	—	—	١٦٧,٧٠٠	سيارات
٣٥,٤٨٥	٢٢,٩٠٩	٤٢٣,٨٣٥	—	١٢,٥٢٦	٤١١,٣٠٩	٤٤٦,٧٤٤	٧٥٠	٧٠٠	٤٤٦,٧٩٤	أثاث
٣٠٧,٧٦٨	٢٣٨,٨٧٠	١,٢٥٢,٤١٨	—	١٠٨,١٩٨	١,١٤٤,٢٢٠	١,٤٩١,٢٨٨	٧٥٠	٤٠,٠٥٠	١,٤٥١,٩٨٨	الإجمالي